

## 84308 - هدي النبي صلى الله عليه وسلم في معاملة اليهود

### السؤال

كيف كان هدي النبي صلى الله عليه وسلم مع اليهود؟

### الإجابة المفصلة

فإن أحسن الكلام كلام الله، وخير الهدي هدي محمد صلى الله عليه وسلم، فهو أكمل الخلق وسيد الرسل، وقد أمرنا بالتمسك بهديه، فقال: (عَلَيْكُمْ بِشَتِّي) رواه أبو داود (4607) وصححه الألباني في "صحيح أبي داود".

وقد جاء هديه وسنته بأحسن الأحوال وأقوم الأخلاق، خاصة في تعامله صلى الله عليه وسلم مع أهل الديانات الأخرى، ونستطيع أن نجمل هديه صلى الله عليه وسلم في التعامل مع اليهود في المسائل التالية:

1. اتخاذ الموقع الصحيح من اليهودية وجميع الأديان، وهذا الموقع يتمثل باعتقاد أحقيّة دين الإسلام والتوحيد، وكفر وفساد كل ديانة أخرى، وتقرير أن الله تعالى لا يقبل يوم القيمة إلا أن يكون العبد مسلماً حنيفاً لله تعالى، كما قال سبحانه: (وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ إِسْلَامَ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ) آل عمران/85.

وقد كان هذا التقرير هو المحور الذي تدور عليه صلى الله عليه وسلم دعوته صلى الله عليه وسلم، ويتخذ المواقف تبعاً له؛ لأنّه من ضرورات عقيدة المسلم التي تعرضت في العصور الأخيرة للتحريف والتشويه من دعاء "توحيد الأديان"!  
انظر جواب السؤال رقم (21534).

2. ولذلك كان صلى الله عليه وسلم يحرص على دعوتهم للإسلام، ولا يفوّت فرصة يمكن أن يبلغهم فيها دين الله تعالى إلا وفعل، حتى إنّه صلى الله عليه وسلم لم يبدأ حرباً معهم - بسبب غدرهم وخيانتهم - إلا ويسبقها بدعوتهم وتذكيرهم، كما قال لعلي بن أبي طالب رضي الله عنه يوم فتح خيبر: (إِنَّمَا يَأْتِي رَسُولُكَ حَتَّى تَنْزِلَ بِسَاحَتِهِمْ ثُمَّ أَذْعُهُمْ إِلَى إِسْلَامٍ وَأَخْبِرُهُمْ بِمَا يَحِبُّ عَلَيْهِمْ فَوَاللَّهِ لَأَنَّ يَهْدِي اللَّهُ بِكَ رَجُلًا خَيْرًا لَكَ مِنْ أَنْ يَكُونَ لَكَ حُمْرًا لَعْنَمْ) رواه البخاري (2942) ومسلم (2406).

3. التأكيد على أن عقد الموالاة إنما هو بين المؤمنين، وأن البراء واجب من كل كفر مبين، وجعل صلى الله عليه وسلم مناط الأخوة في الإسلام، فلا يجوز لمسلم أن يوالي أهل أي ملة بالمحبة والمودة، لذلك تجده صلى الله عليه وسلم يسارع في أول قدمه المدينة في تقرير المفارقة بين الإسلام واليهودية، فكان في نص الوثيقة "الدستور" التي أمر النبي صلى الله عليه وسلم بكتابته لتنظيم العلاقات بين سكان المدينة: "المؤمنون أمة واحدة دون الناس" رواه القاسم بن سلام في "الأموال" (517) من مراسيل الزهرى.

يقول الدكتور أكرم العمري:

"الروابط تقتصر على المسلمين ولا تشمل غيرهم من اليهود والخلفاء، ولا شك أن تمييز الجماعة الدينية كان أمراً مقصوداً يستهدف زيادة تماسکها واعتزازها بذاتها" انتهى.

انظر "السيرة النبوية الصحيحة" للدكتور أكرم العمري (1 / 272 - 291) فقد توسع في الحكم على الوثيقة وتحليلها.

4. ولكنه صلى الله عليه وسلم كان يعترف بحقوق اليهود والنصارى، ويخطئ من يتوهم أن التبرأ من ديانة اليهود المحرفة يلزم منه

ظلمهم ومصادرتهم حقوقهم، فقد قبل النبي صلی الله عليه وسلم وجود اليهود في المدينة، وكتب في دستور المدينة: " وإن يهود بنى عوف أمة مع المؤمنين "، وتكفل لهم بجميع أنواع الحقوق:

أ. حق الحياة: فلم يقتل يهوديا إلا من خان وغدر.

ب. حق اختيار الدين: حيث أقر لهم على دياناتهم ولم يكره أحداً على الإسلام، عملاً بقوله سبحانه وتعالى: ( لَا إِكْرَاهٌ فِي الدِّينِ ) البقرة/256، وكتب في ميثاق المدينة: " لليهود دينهم وللمسلمين دينهم مواليهم وأنفسهم ".

ج. حق التملك: فلم يصادروا أملاكاً أحد منهم، بل أقر النبي صلی الله عليه وسلم المسلمين على تجارتهم معهم.

د. حق الحماية والدفاع: فقد جاء في ميثاق المدينة: " وإن على اليهود نفقتهم، وعلى المسلمين نفقتهم، وإن بينهم النصر على من حارب أهل هذه الصحفة ".

هـ. حق العدل في المعاملة ورفع الظلم: وذلك مقرر في صحيفة المدينة حيث جاء فيها: " وأنه من تبعنا من يهود فإن له النصر والأسوة غير مظلومين ولا متناصر عليهم "، وقد عدل النبي صلی الله عليه وسلم في الحكم ولو كان ذلك على حساب المسلمين، فلما قتل أهل خيبر عبد الله بن سهل رضي الله عنه لم يقض النبي صلی الله عليه وسلم عليهم بالدية، ولم يعاقبهم على جريمتهم، لعدم وجود البيينة الظاهرة ضدهم، حتى دفع النبي صلی الله عليه وسلم ديته من أموال المسلمين، والقصة في البخاري ( 6769 ) ومسلم ( 1669 )، ولما اختصم الأشعث بن قيس ورجل من اليهود إلى النبي صلی الله عليه وسلم في أرض باليمن ولم يكن لعبد الله بيضة قضى فيها لليهودي بيضته، كما في البخاري ( 2525 ) ومسلم ( 138 ).

وـ. بل منحهم النبي صلی الله عليه وسلم حق التحاكم فيما بينهم إلى قوانين دينهم، ولم يلزمهم بقوانين المسلمين ما دام طرفاً القضية من أتباعهم، إلا إذا ترافعوا إليه صلی الله عليه وسلم، وطلبو منه الحكم بينهم، فكان حينئذ يحاكمهم بشرعية الله ودين المسلمين، يقول الله سبحانه وتعالى: ( إِنَّ جَآءُوكَ فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ أَوْ أَغْرِضْ عَنْهُمْ فَإِنْ تُغْرِضْ عَنْهُمْ فَلَنْ يَضْرُوكَ شَيْئاً إِنْ حَكَمْتَ فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ بِالْقِسْطِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ ) المائدة/42 .

5. وقد كان النبي صلی الله عليه وسلم يحسن معاملة جميع الناس، ومنهم اليهود، فقد أمر الله سبحانه بالقسط والبر وحسن الخلق وأداء الأمانة مع اليهود وغيرهم، حيث قال سبحانه: ( لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِّنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوْهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ ) الممتحنة/8 .

ومن بره صلی الله عليه وسلم في معاملة اليهود:

أـ. أنه كان يعود مريضهم: روى البخاري ( 1356 ) عن أنس بن مالك رضي الله عنه: ( أَنَّ غَلَامًا مِّنَ الْيَهُودِ كَانَ يَخْدُمُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَمَرِضَ ، فَأَتَاهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعْوُدُهُ ، فَقَعَدَ عِنْدَ رَأْسِهِ ، فَقَالَ : أَسِlim . فَنَظَرَ إِلَيْ أَبِيهِ وَهُوَ عِنْدَ رَأْسِهِ ، فَقَالَ لَهُ : أَطْعِ أَبَا الْقَاسِمِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَأَسِlim ، فَخَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَقُولُ : الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنْقَدَهُ مِنَ النَّارِ ) .

بـ. وكان صلی الله عليه وسلم يقبل هداياهم: فقد روى البخاري ( 2617 ) ومسلم ( 2190 ) عن أنس بن مالك رضي الله عنه: ( أَنَّ امْرَأَةَ يَهُودِيَّةَ أَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِشَاءٍ مَسْمُومَةٍ فَأَكَلَ مِنْهَا ) .

جـ. كما كان صلی الله عليه وسلم يعفو عن مسيئهم: إذ لم ينفعه عن قتل تلك المرأة التي وضعت السم في الشاة، ففي تكميلة الحديث السابق: ( فَجَيَءَ بِهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلَهَا عَنْ ذَلِكَ فَقَالَتْ : أَرَدْتُ لِأَفْتَلَكَ ، قَالَ : مَا كَانَ اللَّهُ لِيَسْلُطَكَ عَلَى ذَلِكَ - قَالَ : أَوْ قَالَ : عَلَيَّ - قَالَ : قَالُوا : أَلَا نَقْشُلُهَا ؟ قَالَ : لَا ) ، بل وفي حديث أبي هريرة في صحيح البخاري ( 3169 ) أن ذلك كان بعلم من

اليهود وأنهم اعترفوا بمحاولة القتل بالسم ، ومع ذلك لم يأمر صلى الله عليه وسلم بالانتقام لنفسه ، لكنه قتلها بعد ذلك لموت الصابري الذي كان معه صلى الله عليه وسلم وكان أكل من الشاة المسمومة ، وهو بشر بن البراء رضي الله عنه .

وكذلك لما سحره اليهودي لبيد بن الأعمص ، وعافاه الله من السحر، لم ينتقم منه ولا أمر بقتله ، بل جاء في "سنن النسائي" (4080) وصححه الألباني عن زيد بن أرقم قال : (فَمَا ذَكَرَ ذَلِكَ لِذَلِكَ الْيَهُودِيِّ وَلَا رَآهُ فِي وَجْهِهِ قَطْ ) .

د. وكان صلى الله عليه وسلم يعامل اليهود بالمال ، وييفي لهم معاملتهم : عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : (أَعْطَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَبَّيْرَ الْيَهُودَ أَنْ يَعْمَلُوهَا وَيَزَرِّعُوهَا وَلَهُمْ شَطْرٌ مَا يَخْرُجُ مِنْهَا) رواه البخاري (2165) ومسلم (1551) .

وعن عائشة رضي الله عنها قالت : (اَشَرَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ يَهُودِيٍّ طَعَامًا بِتَسْيِئَةٍ وَرَهْنَهُ بِرُزْعَهُ) رواه البخاري (1990) ومسلم (1603) .

ه. وفي أول قدومه صلى الله عليه وسلم المدينة كان يحب موافقة اليهود في أعمالهم وعاداتهم ليتألف قلوبهم على الإسلام ، ولكنه لما رأى عنادهم وجحودهم ومكابرتهم أمر بمخالفتهم ، ونهى عن التشبه بهم .

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : (أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَسْدِلُ شَعَرَةً وَكَانَ الْمُشْرِكُونَ يَفْرُّقُونَ رُءُوسَهُمْ فَكَانَ أَهْلُ الْكِتَابِ يَسْدِلُونَ رُءُوسَهُمْ وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُحِبُّ مُوَافَقَةً أَهْلَ الْكِتَابِ فِيمَا لَمْ يُؤْمِنْ فِيهِ بِشَيْءٍ ثُمَّ فَرَقَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأْسَهُ ) رواه البخاري (3728) ومسلم (2336) .

و. ولم يكن صلى الله عليه وسلم يترفع عن محاورتهم ، بل كان يتواضع لهم ، ويحبيب على أسئلتهم وإن كان مرادهم منها العنت والمجادلة بالباطل .

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْعُودٍ رضي الله عنه قال : (بَيْنَمَا أَنَا أَمْشِي مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَرَثٍ وَهُوَ مُتَكَبِّرٌ عَلَى عَسِيبٍ إِذْ مَرَ بِنَفِرٍ مِنَ الْيَهُودِ فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ سَلُوهُ عَنِ الرُّوحِ فَقَالُوا مَا رَابِّكُمْ إِلَيْهِ لَا يَسْتَقِيلُكُمْ بِشَيْءٍ تَكْرُهُونَهُ فَقَالُوا سَلُوهُ فَقَامَ إِلَيْهِ بَعْضُهُمْ فَسَأَلَهُ عَنِ الرُّوحِ قَالَ فَأَسْكَنَتِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمْ يَرُدْ عَلَيْهِ شَيْئًا فَعَلِمَ أَنَّهُ يُوَحَّى إِلَيْهِ قَالَ فَقَمْتُ مَكَانِي فَلَمَّا نَزَلَ الْوَحْيُ قَالَ : (وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّيٍّ وَمَا أُوتِيَثُمْ مِنِ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا) رواه البخاري (4444) ومسلم (2794) .

ز. وكان يدعو لهم بالهدایة وصلاح البال : فعَنْ أَبِي مُوسَى رضي الله عنه قال : (كَانَ الْيَهُودُ يَتَعَاطَسُونَ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَرْجُونَ أَنْ يَقُولُ لَهُمْ يَرْحَمُكُمُ اللَّهُ فَيَقُولُ : يَهْدِيْكُمُ اللَّهُ وَيُصلِحُ بَالَّكُمْ) رواه الترمذى (2739) وقال : حسن صحيح ، وصححه الألباني في " صحيح الترمذى " .

6. وفي المقابل : لم يكن صلى الله عليه وسلم يرضى أن ينتهك اليهود حرمات المسلمين ، ويتمادوا في ذلك ، فكان يعاقب كل من يعتدي على المسلمين ويظلمهم ويتجاوز حدوده في ذلك ، فلما اعتدى بعض يهودبني قينقاع على امرأة مسلمة في السوق واحتالوا لكشف عورتها ، وتوعدوا النبي صلى الله عليه وسلم بالقتل ، وقالوا : (يا محمد ، لا يغرنك من نفسك أنك قتلت نفرا من قريش كانوا أغمارا لا يعرفون القتال ، إنك لو قاتلتانا لعرفت أنا نحن الناس ) نقله ابن حجر في "فتح الباري" وحسنه (7 / 332) فقام النبي صلى الله عليه وسلم إليهم وأجلفهم من المدينة ، وكان ذلك في شوال من السنة الثانية للهجرة .

ثم لما عُظِمَ أذى كعب بن الأشرف اليهودي للمسلمين ، وبدأ يخوض في أعراضهم ، ويسبب بنسائهم في شعره ، وارتحل إلى مكة يحرض زعماء قريش على المسلمين أمر النبي صلى الله عليه وسلم بقتله في قصة طويلة حدثت في ربيع الأول من السنة الثالثة للهجرة ، رواها البخاري (2375) ومسلم (1801) .

وكذلك لما تكررت محاولات بني النضير لقتل النبي صلى الله عليه وسلم في قصص مشهورة يذكرها أهل المغازي والسير، ودسوا إلى قريش يحضونهم على غزو المدينة، ويدلونهم على العورة، أمر النبي صلى الله عليه وسلم باجلائهم من المدينة في السنة الرابعة من الهجرة. انظر "المغازي" للواقدي (1 / 363 - 370) و "سيرة ابن هشام" (3 / 682).

وأما يهودبني قريطة فقد قتل النبي صلى الله عليه وسلم مقاتلتهم لما غدروا به يوم الأحزاب، وتحالفوا مع قريش والعرب ضد المسلمين، وخانوا العهود معهم، وكان ذلك في العام الهجري الخامس. انظر "سيرة ابن هشام" (3 / 706).

وقد وردت أخبار كثيرة في أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يعفو عن كل من أظهر الوفاء بالعهد من اليهود، ولا يعاقب إلا من شارك في الغدر أو أقر ورضي.

انظر "السيرة النبوية الصحيحة" أكرم العمري (1 / 316)، وقد جاء في ميثاق المدينة: "لليهود دينهم وللمسلمين دينهم، موالיהם وأنفسهم، إلا من ظلم نفسه وأثم، فإنه لا يوتغ - أي: يهلك - إلا نفسه وأهل بيته".

وأخيراً لما رأى النبي صلى الله عليه وسلم غدر اليهود وخيانتهم، أوحى الله إليه أن يخلص جزيرة العرب لديانة التوحيد، فلا يبقى فيها غير الدين الذي ارتضاه الله لنفسه.

عن ابن عباس رضي الله عنهم أن النبي صلى الله عليه وسلم أوصاهم في مرض موتة فقال: (أَخْرِجُوا الْمُشْرِكِينَ مِنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ) رواه البخاري (2888) ومسلم (1637).

والله أعلم